



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التاريخ / / ٢٠٠

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

قرار وزارى
رقم (٥٠٠) بتاريخ ١/١٤/٢٠١٢
بتشكيل لجنة تنفيذية ملية بالوزارة

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،
ومراعاة نصوص القانون ،

قـــــــــــــــــرر :

المادة الأولى :

تشكل لجنة تنفيذية عليا بالوزارة لمتابعة مشروعات الوزارة واقتراح مشروعات جديدة برئاستنا

وعضوية كل من :-

- مستشار الوزير للتطوير التعليمي .
- مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية .
- رئيس قطاع التعليم العام .
- رئيس قطاع التطعيم الفنى والتجهيزات .
- مساعد الوزير للتطوير الإدارى .
- مدير الأكاديمية المهنية للمعلمين .
- مدير صندوق دعم وتمويل المشروعات .
- المستشار الهندسى للوزير .
- مدير المركز القومى للبحوث التربوية .
- مدير المركز القومى للاختبارات والتقويم التربوى .
- مدير مركز تطوير المناهج .
- المشرف على العلاقات العامة والاعلام .
- المشرف على مكتب الوزير للمتابعة .

ويجوز للجنة الاستعانة بمن تراه للمعاونة فى اتمام أعمالها .



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠٠

- ٢ -

المادة الثانية :

تختص اللجنة المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار بالمهام الآتية :

- اقرار خطط العمل بالوزارة والجهات التابعة لها .
 - متابعة خطط العمل بالوزارة والهيئات التابعة لها .
 - مناقشة وإقرار المشروعات الجديدة ومتابعتها .
- على أن تجتمع اللجنة مرة كل أسبوعين، وكما تظن الأمر ذلك .

المادة الثالثة :

تشكل أمانة فنية لمعاونة اللجنة .

المادة الرابعة :

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذه،،،،

وزير التربية والتعليم

(دكتور / إبراهيم أحمد فنيم)

